

بسم الله الرحمن الرحيم

| | |
|---------------|---------------|
| ٥٩١ | رقم التبليغ : |
| ٢٠٠٦ / ٦ / ١٨ | بتاريخ : |

مجلس الدولة
الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع

ملف رقم : ٣٤٤٠ / ٢ / ٣٢

السيد الدكتور / رئيس جامعة أسيوط

تحية طيبة وبعد

فقد اطلعنا على كتابكم رقم [١٢٧١] المؤرخ ٢٠٠٣ / ٢ / ٣ بطلب إلزام إدارة الخدمات الطبية بالقوات المسلحة بأداء مبلغ مقداره ٨٠٩٦,٩٥ لمستشفيات جامعة أسيوط قيمة علاج العاملين بالمنطقة الجنوبية العسكرية عن الفترة من أغسطس ٢٠٠١ حتى تاريخ طلب عرض النزاع

وحاصل الواقع - حسبما بين من الأوراق - أنه بموجب العقد المبرم بين المستشفيات الجامعية وأسيوط وإدارة الخدمات الطبية للقوات المسلحة تلتزم هذه المستشفيات بالكشف وتوفير العلاج للمرضى الذين تحيلهم إليها الإدارة المذكورة، وقد أوفت المستشفى بالتزامها ووافت الكشف الطبي على مرضى القوات المسلحة فأستحق لها مبلغ مقداره ٨٠٩٦,٩٥ جنيهًا نظير علاج فقط [وليس غسيل كلوي] وذلك بموجب مستندات وفاتير إدارة العلاج بالأجر التابعة لمستشفى جامعة أسيوط التخصصي. وقد قامت هذه الأخيرة بمطالبة إدارة الخدمات الطبية بالقوات المسلحة بأداء المبلغ المذكور إلا أنها امتنعت عن السداد. فمن ثم طلبت عرض النزاع على الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع.

وقد قامت إدارة الفتوى المختصة بمخاطبة السيد / وزير الدفاع لموافاتها بالرد على موضوع النزاع والإشارة إلى أن عدم الرد يعد تسلیماً بصحة المطالبة وإزاء عدم الرد عاودت مخاطبة السيد رئيس الفرع الطبي بقيادة المنطقة الجنوبية العسكرية بأسيوط بموجب كتابها رقم [٦٨٢] المؤرخ ٢٠٠٣/٨/١١ لموافاتها بالرد فورد إليها في ٢٠٠٣/٩/٢ كتاب الإدارة العامة للقضاء العسكري متضمناً أنه لا يوجد بقيادة المنطقة الجنوبية العسكرية الفرع الطبي صور من الفواتير،



الأمر الذى حدا يادارة الفتوى المختصة إلى مخاطبة السيد رئيس جامعة اسيوط في ٢٠٠٣/٩/١٧
 لبيان ما اذا كان الفرع الطبى قد تسلم هذه الفواتير فرد بكتابه المؤرخ في ٢٠٠٣/١٠/١١ مرفقا
 به صورة ضوئية من المستندات والفاتور المبينة لمبلغ المطالبة ومؤشرأ عليها برقم الصادر وتاريخه،
 كما جاء بها طلب تعديل مبلغ المطالبة ليصبح ٩٣٥٢ جنيهها بعد إضافة مطالبة شهر يناير ٢٠٠٣
 إليها، فقامت إدارة الفتوى المختصة في ٢٠٠٣/١١/١ بمخاطبة السيد اللواء / مدير الإدارة العامة
 للقضاء العسكري للرد على النزاع وارفقت بكتابها صور الفواتير والمطالبات وخطابات التحويل
 المقدم من جامعة اسيوط وطالبت موافقتها بمذكرة شارحة تبين موقف وزارة الدفاع من النزاع
 المعروض إلا أنها لم ترد.

ونفي أن الموضوع عرض على الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع بجلستها المنعقدة
 في ٧ من يونيو سنة ٢٠٠٦ م الموافق ١١ من جمادى الأول سنة ١٤٢٧ هـ فبين لها أن المادة
 (١٤٧) من القانون المدني تنص على أن "١ - العقد شريعة المتعاقدين ، فلا يجوز نقضه
 ولا تعديله إلا باتفاق الطرفين أو للأسباب التي يقررها القانون . ٢ -"
 وينص في المادة (١٤٨) منه على أن "١ - يجب تنفيذ العقد طبقاً لما اشتمل عليه وبطريقة
 تتفق مع ما يوجبه حسن النية . ٢ - ولا يقتصر العقد على إلزام المتعاقدين بما ورد
 فيه ، ولكن يتناول أيضاً ما هو من مستلزماته ، وفقاً للقانون والعرف والعدالة
 بحسب طبيعة الالتزام " .

واستظهرت الجمعية العمومية مما تقدم - وعلى ما جرى به إفتاؤها - أن المشرع بعد أن ترك
 لطرف العقد حرية تكوين العقد يرادهما حظر نقض هذا العقد أو تعديله إلا باتفاقهما أو للأسباب
 التي يقررها القانون وعلى أن يتم تنفيذه وفقاً لموجبات حسن النية . وفي مجال عقود الإدارة فإنها
 تخضع لقاعدة التحرر من الشكليات . فإذا لم يشترط المشرع صراحة إجراء شكلياً معيناً في إبرام
 عقد محمد فإنه يكفى إنقاء إرادتي المتعاقدين لقيام الرابطة العقدية . ومن جهة أخرى فقد القى
 المشرع بعض الإثبات على عاتق الدائن الذي عليه إيداع البيانات والمستندات المؤيدة لإدعائه
 وعلى المدين نفي هذا الإدعاء . فإذا تختلف المدين عن تقديم ما ينفي إدعاء الدائن قام فرقة
 مقتضاها عدم براءة ذمته من هذا الالتزام .



ومن حيث إن الثابت بالأوراق أن إدارة الخدمات الطبية بالقوات المسلحة بقيادة المنطقة الجنوبية
تعاقدت مع المستشفيات الجامعية بأسيوط على قيام الأخيرة بالكشف الطبي وعلاج المرضى
المحولين من الإدارة الأولى وفقاً لأسعار حددها العقد وأستحق عليها نتيجة تنفيذ هذا العقد
مبلغ مقداره ٩٣٥٢ جنيهاً قيمة ما قدمته المستشفى من خدمات علاجية فطلبت منها أداء هذا
المبلغ فأمتنعت عن السداد دون سبب يبرر امتناعها ، الأمر الذي يوجب إلزامها بأدائها لمستشفيات
جامعة أسيوط.

لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع إلى إلزام وزارة الدفاع
[إدارة الخدمات الطبية بقيادة المنطقة الجنوبية] بأداء مبلغ ٩٣٥٢ جنيهاً إلى
مستشفيات جامعة أسيوط، وذلك على النحو المبين بالأسباب.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحرير في / ٢٠٠٦ /

رئيس الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع

//م

جمال درويش
المستشار / جمال السيد درويش

النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

